

من وزير المالية

2013/10/08

إلى

2048

الموضوع : حول الخدمات التي أسدتها لفائدتكم السيدة *****
المرجع : مكتبكم المؤرخ في 5 سبتمبر 2013

تبعاً لمكتبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي تضمن توضيحاً للخدمات التي أسدتها لفائدتكم السيدة ***** والتي خضعت بمقتضاها للخصم من المورد بنسبة 15%، يشرفني إعلامكم أن الخدمات المذكورة بمكتبكم والمتمثلة في :

- تكوين قاعدة معطيات لرجال الأعمال لاستدعائهم لحضور تظاهرة ينظمها وزير الصناعة،
- الاتصال برجال الأعمال واستدعائهم لحضور التظاهرة،
- متابعة الاستدعاءات والتثبت من نسبة المشاركة القصوى في التظاهرة،
- إعداد تقرير تقييمي .

لا تدرج ضمن الخدمات المنصوص عليها بالفصل 12 من اتفاقية تفادي الازدواج الضريبي المبرمة بين تونس وألمانيا وتبقى تبعاً لذلك غير معنية بالخصم من المورد التحرري.

هذا وإذا ثبت أن الخدمات المذكورة قد أسديت في إطار منشأة دائمة تكون المنشأة المذكورة مطالبة باحترام كل الواجبات الجبائية والمحاسبية المنصوص عليها بالتشريع الجاري به العمل لذلك وحتى يتسنى ضبط النظام الجبائي للخدمات المذكورة الرجاء موافاتي بالمدة التي استغرقتها إنجاز الخدمات المذكورة.

وتقبلوا، سيدي، فائق عبارات التقدير والاحترام.

والسلام

عن وزير المالية وبتفويض منه

المدير العام للدراسات
والتشريع الجبائي

الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي